



الجمعية العمومية — الدورة الثانية والأربعون

اللجنة التنفيذية

البند رقم ٢٢ من جدول الأعمال: المسائل الأخرى الرفيعة المستوى المتعلقة بالسياسة العامة
والمعروضة على نظر اللجنة التنفيذية

مخالفة الاتحاد الروسي لاتفاقية الطيران المدني الدولي

(ورقة مقدمة من مجلس الإيكاو)

الموجز التنفيذي

تورد ورقة العمل هذه تحديثاً لقرار الجمعية العمومية ٤١-٢ "مخالفة الاتحاد الروسي لاتفاقية الطيران المدني الدولي"، والذي اعتمدته الجمعية العمومية في دورتها الحادية والأربعين. وتؤيد الجمعية من خلال القرار ٤١-٢ قرار مجلس الإيكاو بأن قيام الاتحاد الروسي بانتهاك سلامة أراضي أوكرانيا وسيادتها، بما في ذلك مجالها الجوي، والتسجيل المزدوج للطائرات بما يسمح بتشغيل تلك الطائرات دون شهادات تثبت صلاحيتها الطيران، يشكلان مخالفات للمواد ١ و ١٨ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ من اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو، ١٩٤٤). كما توجه الجمعية نداءً عاجلاً إلى الاتحاد الروسي لوقف الإجراءات التي تتطوي على مخالفات لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو، ١٩٤٤) حتى يمثل امتثالاً صارماً لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي وملاحقها، وطلبت إلى المجلس أن يُبقي هذه المسألة قيد نظره وأن يرفع تقارير إلى الجمعية العمومية بشأنها حسب الاقتضاء. ولم يقدم الاتحاد الروسي أي معلومات بخصوص اتخاذه أي إجراءات لمعالجة أو تسوية المخالفات التي ذكرها القرار في الفترة التي تلت اعتماد القرار المذكور. وبناءً عليه، قرر المجلس أن من المناسب رفع تقرير إلى الجمعية في دورتها الثانية والأربعين عن مدى امتثال الاتحاد الروسي للقرار ٤١-٢.

الإجراءات: تُدعى الجمعية العمومية إلى الإحاطة علماً بالتطورات المتعلقة بقرارها ٤١-٢، والتأكيد بناءً عليه أن القرار ٤١-٢ يظل سارياً، بصيغته المرفقة بهذه الورقة، وحثّ الاتحاد الروسي على اتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة الوضع.

الأهداف الاستراتيجية:	تتعلق ورقة العمل هذه بالأهداف الاستراتيجية التالية: ضمان السلامة والأمن لكل رحلة جوية، وضمان أن يوفر الطيران تنقلاً سلساً وميسراً وموثوقاً به للجميع، ومعالجة اتفاقية الطيران المدني الدولي وغيرها من المعاهدات والقوانين واللوائح لجميع التحديات، والتنمية الاقتصادية للنقل الجوي تضمن تحقيق الازدهار الاقتصادي والرفاه الاجتماعي للجميع
الآثار المالية:	لا تترتب على هذه الورقة أي آثار مالية مباشرة.

موجز القرارات C-DEC 235/7 قرار الجمعية العمومية ٢-٤١ "مخالفة الاتحاد الروسي لاتفاقية الطيران المدني الدولي" ورقة عمل الجمعية العمومية A41-WP/430 "مخالفات الاتحاد الروسي لاتفاقية الطيران المدني الدولي" "النظام الداخلي للمجلس" (Doc 7559) "اتفاقية الطيران المدني الدولي" (Doc 7300)	المراجع:
---	-----------------

١- المعلومات الأساسية

١-١ اعتمدت الجمعية العمومية خلال دورتها الحادية والأربعين (المنعقدة في الفترة من ٢٠٢٢/٩/٢٧ إلى ٢٠٢٢/١٠/٧ بمونتريال) القرار ٢-٤١ "مخالفة الاتحاد الروسي لاتفاقية الطيران المدني الدولي"، وقد أيدت الجمعية العمومية من خلال القرار ٢-٤١ قرار مجلس الإيكاف بأن قيام الاتحاد الروسي بانتهاك سلامة أراضي أوكرانيا وسيادتها، بما في ذلك مجالها الجوي، والتسجيل المزدوج للطائرات بما يسمح بتشغيل تلك الطائرات دون شهادات صحيحة تثبت صلاحيتها الطيران، يشكلان مخالفات للمواد ١ و ١٨ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ من اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو، ١٩٤٤). وفي هذا الصدد، أدان القرار الاتحاد الروسي لارتكاب المخالفات المذكورة أعلاه لاتفاقية شيكاغو، ولما يشكله ذلك من تهديد خطير على سلامة وأمن الطيران المدني الدولي.

٢-١ ووجه القرار ٢-٤١ نداء عاجلاً إلى الاتحاد الروسي لوقف الإجراءات التي تتطوي على مخالفات لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي حتى يمثل امتثالاً صارماً لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي وملاحقها. إلى جانب ذلك، وجه القرار نداءً عاجلاً إلى الاتحاد الروسي لحل المسائل المتعلقة بالطائرات المستأجرة المسجلة في دول متعاقدة أخرى والتي أعيد تسجيلها في الاتحاد الروسي، ومنع تشغيل تلك الطائرات دون شهادات سليمة تثبت صلاحيتها للطيران، بهدف تصحيح المخالفات للمواد ١٨ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ من اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو، ١٩٤٤). كما طلب إلى المجلس أن يُبقي هذه المسألة قيد نظره وأن يرفع تقارير إلى الجمعية العمومية بشأنها حسب الاقتضاء.

٢- آخر التطورات

١-٢ أثناء الجلسة السابعة من الدورة ٢٣٥ (٢٠٢٥/٦/١٣)، أحاط المجلس علماً، بعد النظر في تقرير شفوي قدمه الأمين العام (التتقيح الأول، بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٦)، بعدم وجود أي تطورات أو معلومات إضافية من الاتحاد الروسي بشأن الإجراءات المتخذة لمعالجة أو تسوية المخالفات المشار إليها في القرار ٢-٤١.

٢-٢ وبناءً عليه، قرر المجلس أن من المناسب رفع تقرير إلى الجمعية العمومية في دورتها الثانية والأربعين عن مدى امتثال الاتحاد الروسي للقرار ٢-٤١.

٣- الاستنتاجات والإجراءات المعروضة على الجمعية

١-٣ يدعو المجلس الجمعية العمومية إلى الإحاطة علماً بالتطورات المتعلقة بالقرار ٢-٤١، وذلك على النحو المبين في القسم ٢ من هذه الورقة، والتأكيد بناءً عليه أن القرار ٢-٤١ يظل سارياً، بصيغته الواردة في المرفق بهذه الورقة، وحثّ الاتحاد الروسي على اتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة الوضع.

المرفق

القرار ٤١-٢: مخالفات الاتحاد الروسي لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي

إن الجمعية العمومية

إذ نظرت في البند المتعلق بمخالفات الاتحاد الروسي لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي،

وإذ تذكر بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة أكدت مجدداً، لدى اعتماد القرار A/ES-11/L.1 بشأن العدوان على أوكرانيا، التزامها بسيادة أوكرانيا واستقلالها ووحدتها وسلامة أراضيها، وشجبت بأشد العبارات العدوان الذي شنه الاتحاد الروسي ضد أوكرانيا في انتهاك لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة؛

وإذ تأخذ في الاعتبار أحكام ومبادئ اتفاقية الطيران المدني الدولي وأن الهدف الأساسي للإيكاو هو ضمان سلامة الطيران المدني الدولي في أرجاء العالم؛

وبالنظر إلى الأهمية القصوى للحفاظ على سلامة الطيران المدني الدولي، وإلى أنه بمجرد أن تعتمد دولة متعاقدة إلى تسجيل طائرة، يقع عليها عدد من الالتزامات المتصلة بالسلامة، بموجب اتفاقية الطيران المدني الدولي وملاحقها؛

وإذ تشير إلى أن مجلس الإيكاو أدان، في ٢٠٢٢/٢/٢٥، انتهاك السلامة الإقليمية لأوكرانيا وسيادتها، بما في ذلك مجالها الجوي، وهو ما يتنافى وأحكام المادة ١ من اتفاقية الطيران المدني الدولي، وحث الاتحاد الروسي على الوقف الفوري لأنشطته غير المشروعة ضماناً لسلامة وأمن الطيران المدني الدولي في جميع المناطق المتضررة والوفاء بالتزاماته بموجب اتفاقية الطيران المدني الدولي؛

وإذ تشير إلى أن الإيكاو أكدت في ٢٠٢٢/٦/١٥ وجود شاغل بارز من شواغل السلامة لم يُحل من جانب الاتحاد الروسي، وأن مجلس الإيكاو نظر، في ٢٠٢٢/٦/٢٢، في ورقة عمل قدمتها ١٩ دولة من الدول الأعضاء في مجلس الإيكاو، فضلاً عن مخالفة المادة ١ من الاتفاقية والمخالفات المبينة لأحكام المواد ١٨ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ المتصلة بازدواجية تسجيل الطائرات من جانب الاتحاد الروسي بما يسمح بتشغيل تلك الطائرات دون شهادات صحيحة لصلاحية الطيران. وإلى أن المجلس دعا، بهذا الخصوص، الاتحاد الروسي إلى الوقف الفوري لتلك المخالفات لأحكام الاتفاقية والتعجيل بتقويمها؛

وحيث إن الاتحاد الروسي لم يتخذ الإجراءات الملائمة ضمن مهلة زمنية معقولة بعد الإبلاغ عن المخالفات، على الرغم من الإدانات الشديدة من طرف المجلس والدعوات التي وجهها للامتثال لاتفاقية الطيران المدني الدولي؛

وحيث إن مجلس الإيكاو قرر أيضاً عرض هذه المسألة على الجمعية العمومية للإيكاو في دورتها الحادية والأربعين، عملاً بأحكام المادة ٥٤ (ك) من اتفاقية الطيران المدني الدولي؛

تقرر ما يلي:

١- **تؤيد** قرار مجلس الإيكاو بأن قيام الاتحاد الروسي بانتهاك السلامة الإقليمية لأوكرانيا وسيادتها، بما في ذلك مجالها الجوي، والتسجيل المزدوج للطائرات بما يسمح بتشغيل تلك الطائرات دون شهادات صحيحة لصلاحية الطيران، يشكلان مخالفات للمواد ١ و ١٨ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ من اتفاقية الطيران المدني الدولي، وهو قرار يتماشى والمادة ٥٤ (ك)؛

- ٢- **تشجب** مواصلة الاتحاد الروسي ارتكاب تلك المخالفات للمواد ١ و ١٨ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ من اتفاقية الطيران المدني الدولي، متجاهلاً ما أبداه مجلس الإيكاو من شواغل وإدانات؛
- ٣- **تدين** قيام الاتحاد الروسي بانتهاك سيادة المجال الجوي لأوكرانيا والتسجيل المزدوج للطائرات بما يسمح بتشغيل تلك الطائرات دون شهادة صلاحية طيران صحيحة، وهو ما يشكل مخالفات لاتفاقية الطيران المدني الدولي وتهديدا خطيرا لسلامة وأمن الطيران المدني الدولي؛
- ٤- **توجه** نداءً عاجلاً إلى الاتحاد الروسي لوقف الإجراءات التي تتطوي على مخالفات لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي حتى يمثل امتثالا صارما لأحكام اتفاقية الطيران المدني الدولي وملاحقها؛
- ٥- **توجه** نداءً عاجلاً إلى الاتحاد الروسي لحل المسائل المتعلقة بالطائرات المستأجرة المسجلة في الدول المتعاقدة الأخرى والتي أعيد تسجيلها في الاتحاد الروسي، ومنع تشغيل تلك الطائرات دون شهادات صلاحية طيران صحيحة، بغية تقويم المخالفات للمواد ١٨ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ من اتفاقية الطيران المدني الدولي؛
- ٦- **تطلب** إلى المجلس أن يُبقي هذه المسألة قيد نظره ويرفع تقارير إلى الجمعية العمومية حسب الاقتضاء؛
- ٧- **توجه** الأمين العام إلى استرعاء اهتمام جميع الدول المتعاقدة فوراً لهذا القرار.

-انتهى-